|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
|  | | |
| الأصل: بالإنكليزية | | |
| التاريخ: 12 ديسمبر 2014 | | |

اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة

الدورة التاسعة والعشرون

جنيف، من 8 إلى 12 ديسمبر 2014

ملخص الرئيس

**البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة**

1. افتتح السيد مارتن موسكوسو، رئيس اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة (اللجنة)، والسيدة آن لير، نائبة المدير العام المسؤولة عن قطاع الثقافة والصناعات والإبداعية، الدورة التاسعة والعشرين للجنة، ورحبا بالمشاركين. وتولت السيد ميشيل وودز (الويبو) مهمة أمين اللجنة.

**البند 2 من جدول الأعمال: اعتماد جدول أعمال الدورة التاسعة والعشرين**

1. اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال (الوثيقة SCCR/29/1 PROV.).

**البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد منظمات غير حكومية جديدة**

1. وافقت اللجنة على اعتماد المنظمتين غير الحكوميتين المشار إليهما في مرفقات الوثيقة SCCR/29/2، وهما المعهد الكندي لحق المؤلف (CCI) و برنامج العدالة الإعلامية والملكية الفكرية لكلية الحقوق التابعة للجامعة الأمريكية بواشنطن (PIJIP).

**البند 4 من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة الثامنة والعشرين**

1. اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها الثامنة والعشرين (الوثيقة SCCR/28/3) بالصيغة المقترحة. ودُعيت الوفود والجهات المراقبة إلى إرسال أية تعليقات بشأن بياناتها إلى الأمانة.

**البند 5 من جدول الأعمال: حماية هيئات البث**

1. الوثائق المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال هي SCCR/27/2 REV. وSCCR/27/6 والورقات التقنية غير الرسمية التي أعدها الرئيس بشأن "*المفاهيم"* و*"موضوع الحماية"* و*"الحقوق المزمع منحها"،* والتي تناولت هذه القضايا وقُدمت في الدورات السابعة والعشرين والثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين للجنة. وأجريت مناقشات حول الورقات التقنية غير الرسمية.
2. وطلبت اللجنة من الأمانة تحديث المعلومات الواردة في ورقة المعلومات الأساسية (الوثيقة SCCR 7/8) ودراسة عام 2010 بشأن "الاتجاهات الحالية للسوق والتكنولوجيا في قطاع البث" (الوثيقة ‎SCCR/19/12‏)، والمتعلقة بالتطورات التكنولوجية الراهنة في مجال البث، مع الإشارة خصوصا إلى طرق استخدام التكنولوجيات الرقمية الجديدة من قبل هيئات البث وهيئات البث الكبلي بمعناها التقليدي، بما في ذلك استخدامها في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، بغرض تقديم نتائج الدراسة وفسح المجال لإجراء مناقشات تقنية في الدورة الثلاثين للجنة.
3. وسيُدعى خبراء تقنيون، ولا سيما خبراء من البلدان النامية والبلدان الأقل نموا، إلى جلسة إعلامية تدوم نصف يوم في الدورة الثلاثين للجنة من أجل معالجة بعض القضايا التقنية موضع المناقشات. واتفقت اللجنة على أن تُشجَّع الدول الأعضاء على توجيه أسئلة محدّدة إلى الأمانة من خلال المنسقين الإقليميين كي يتناولها الخبراء التقنيون.
4. وسيظل هذا البند مُدرجا في جدول أعمال الدورة الثلاثين للجنة.

**البند 6 من جدول الأعمال: تقييدات واستثناءات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات**

1. استمعت اللجنة إلى العرض الذي قدمه الأستاذ كينيت كروز عن *الدراسة بشأن التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف لفائدة المكتبات ودور المحفوظات*، الواردة في الوثيقة SCCR/29/3، والتي حدّثت دراسة سابقة قُدت في عام 2008 تحمل العنوان نفسه وترد في الوثيقة SCCR/17/2. ورحبت اللجنة بالعرض وشاركت الوفود والجهات المراقبة في جلسة موسعة للأسئلة والأجوبة مع الأستاذ كروز.
2. والتمست اللجنة من الأمانة أن تتخذ، قبل الدورة القادمة، ما يلزم من ترتيبات لإعداد وثيقة تجمع بين وثيقتي الدراستين وتبلور ما قدمته الوفود من معلومات إضافية بشأن التقييدات والاستثناءات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات على الصعيد الوطني. وستسعى اللجنة إلى تسريع إعداد جزء تقرير الاجتماع الذي يتضمن محضر العرض والمناقشة، بما في ذلك إسهامات الأعضاء والمراقبين. وستنظر الأمانة أيضا في طرق بديلة لتقديم المواد للتمكين من البحث والمقارنة، مع مراعاة الاعتبارات الخاصة بالموارد.
3. والوثائق المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال هي SCCR/26/3 وSCCR/26/8 وSCCR/29/3 وSCCR/29/4.
4. واستمعت اللجنة إلى العرض الإضافي للوثيقة SCCR/26/8 المُقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية، ثمّ إلى عرض الوثيقة SCCR/29/4 المُقدمة من المجموعة الأفريقية والبرازيل وإكوادور والهند وأوروغواي.
5. وقدم الرئيس وثيقة غير رسمية أعدها حول *"الاستثناءات والتقييدات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات"*. وستنظر الوفود في هذا الاقتراح في الدورة القادمة.
6. وسيظل هذا البند مُدرجا في جدول أعمال الدورة الثلاثين للجنة.

**البند 7 من جدول الأعمال: تقييدات واستثناءات لفائدة مؤسسات التعليم والبحث ولفائدة الأشخاص ذوي إعاقات أخرى**

1. الوثيقتان المتعلقتان بهذا البند من جدول الأعمال هما SCCR/26/4 PROV. وSCCR/27/8.
2. واستمعت اللجنة إلى العرض الإضافي للوثيقة SCCR/27/8 المُقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية.
3. وسيظل هذا البند مُدرجا في جدول أعمال الدورة الثلاثين للجنة.

**البند 8 من جدول الأعمال: مسائل أخرى**

**ملخص الرئيس**

1. أحاطت اللجنة علما بمضمون هذا الملخص الذي أعده الرئيس.

**البند 9 من جدول الأعمال: اختتام الدورة**

1. ستعقد اللجنة دورتها القادمة في الفترة من 29 يونيو إلى 3 يوليو 2015.

[نهاية الوثيقة]